

بناء على الدستور، لا سيما المادة
٥٢ منه،

بناء على بروتوكول التعاون
الاقتصادي والعلمي والتقني في مجال
الزراعة بين حكومة الجمهورية اللبنانية
وحكومة الجمهورية التركية، الموقع في
انقره بتاريخ ١٢/٥/٢٠٠٤،

بناء على اقتراح وزراء الزراعة،
الاقتصاد والتجارة، الصناعة، الطاقة
والمياه، الخارجية والمغتربين، والمالية،

مرسوم رقم ١٣٤٥٣

إبرام بروتوكول التعاون

الاقتصادي والعلمي والتقني

في مجال الزراعة

بين

حكومة الجمهورية اللبنانية

وحكومة الجمهورية التركية

ان رئيس الجمهورية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء في جلسته
المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٩.

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى:

أبرم بروتوكول التعاون الاقتصادي
والعلمي والتقني في مجال الزراعة بين
حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة
الجمهورية التركية، الموقع في انقره
بتاريخ ٢٠٠٤/٥/١٢ والمرفق ربطا.

المادة الثانية:

ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو
الحاجة.

بعيدا في ٢٥ ايلول ٢٠٠٤

الامضاء: اميل لحود

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: رفيق الحريري

وزير الطاقة والمياه

الامضاء: ايوب حميد

وزير المالية

الامضاء: فؤاد السنيورة

وزير الخارجية والمغتربين

الامضاء: جان عبيد

وزير الصناعة

الامضاء: الياس سكاف

وزير الزراعة

الامضاء: علي حسن خليل

وزير الاقتصاد والتجارة بالوكالة

الامضاء: فؤاد السنيورة

مشروع بروتوكول ما

بين

حكومة الجمهورية التركية

وحكومة الجمهورية اللبنانية

للتعاون الاقتصادي والعلمي والتقني

في مجال الزراعة

ان وزارة الزراعة والشؤون الريفية في
الجمهورية التركية ووزارة الزراعة في
الجمهورية اللبنانية (المشار اليهما في ما
بعد الطرفين)،

اذ يعتبران ان تنمية العلاقات بين
الحكومتين تهدف الى تعزيز التعاون ما
بين البلدين،

واذ يرغبان في تطوير التعاون في مجال
الزراعة والصناعات الغذائية وتربية
الحيوان والشؤون الريفية،
قد اتفقتا على ما يلي:

المادة الاولى

يتم التعاون بين الطرفين في مجال
الانتاج النباتي، ووقاية النبات، وانتاج وتربية
الحيوان، والصحة الحيوانية، والصناعات
الغذائية والشؤون الريفية، على الشكل
التالي:

أ - تبادل المعلومات والوثائق العلمية
والتقنية.

ب - تبادل المعلومات حول نتائج
الابحاث العلمية في كلا الوزارتين

ت - تبادل الموارد الوراثية من اصل
نباتي (وفقا للاتفاقية الدولية للموارد
الوراثية النباتية) أو حيواني

ث - تبادل الخبراء في مجالات ذات اهتمام لكلا البلدين

ج - تنظيم دورات تدريبية، وحلقات عمل، ومؤتمرات، واجتماعات في كلا البلدين.

ح - تبادل معلومات حول الري وانظمة الري.

خ - اقامة أنشطة مشتركة مباشرة بين الوزارتين.

د - تشجيع الشراكة مع القطاع الخاص في مجال تسويق المنتجات الزراعية في كلا البلدين وفي اسواق اخرى.

المادة الثانية

يتم تشكيل لجنة متابعة مشتركة من قبل الطرفين لتنفيذ الشراكة المشار اليها في المادة الاولى من هذا البروتوكول وضمن التواصل بين الطرفين.

تضم هذه اللجنة اربعة ممثلين عن كل بلد بما فيهم رئيس اللجنة (على مستوى مدير عام).

تقوم اللجنة بتحضير برنامج العمل للفترة المقبلة محددة الانشطة المطلوب انجازها من كلا الطرفين. كما تقوم اللجنة بمتابعة وتقييم التقدم في العمل في اجتماعها اللاحق. تعقد اللجنة اجتماعاتها بالتناوب في كل من تركيا ولبنان مرة كل سنة.

المادة الثالثة

من اجل تنفيذ الشراكة المشار اليها في المادة الاولى من هذا البروتوكول، يتم تبادل الخبراء في مجالات يتم تحديدها والموافقة عليها من قبل الطرفين. تتحمل

الجهة الموفدة تكاليف التنقلات الدولية في حين تؤمن الجهة المستضيفة تكاليف الاقامة والتنقلات الداخلية للخبراء واعضاء لجنة المتابعة المشتركة. على الجهة المضيفة ان تعلم بزيارة الخبراء قبل تاريخ الوصول بشهرين.

المادة الرابعة

يدخل هذا البروتوكول حيز التنفيذ عند توقيعه من قبل ممثلي كلا البلدين، ويعمل به لمدة خمس سنوات من تاريخ توقيعه ما لم يطلب اي من الطرفين انهاء العمل بهذا البروتوكول قبل ستة اشهر بعد تبليغ الطرف الاخر خطيا.

يمكن تعديل هذا البروتوكول بعد موافقة الطرفين خطيا. ويمكن تجديد العمل بهذا البروتوكول لمدة خمس سنوات اضافية بعد تبادل المراسلات بين الطرفين.

حرر في أنقرة ووقع في ٢٠٠٤/٥/١٢
ب - نسخ(ة) باللغات العربية والانكليزية و...، جميع النصوص متساوية ومتشابهة.

عن وزير الزراعة
في الجمهورية اللبنانية

عن وزير الزراعة والشؤون الريفية
في الجمهورية التركية

